

قرار

الموضوع: اعتماد مشروع اتفاقية بين المنظمة وبلدان المنطقة التي يخدمها المكتب الاقليمي الفرعي في
هراري

ان الجمعية العامة للـ م د ش ج - انتربول، المنعقدة في دورتها الـ 65 في انطاليا من 23 الى
1996/10/29 ،

وقد اطلعت على التقرير 6 المعنون "اعتماد مشروع اتفاقية بين المنظمة وبلدان المنطقة التي
يخدمها المكتب الاقليمي الفرعي في هراري"،

واذ تذكر بالقرار جع/64/قر/16 الذي اعتمده في دورتها الـ 64 ،

واذ تضع في اعتبارها المادة 41 من قانون المنظمة الاساسي ولا سيما الفقرة 4 من هذه المادة،

تقر مشروع الاتفاقية بالصيغة الملحقة بالتقرير 6 ،

تأذن للامين العام للمنظمة بالعمل على ادخال التعديلات الشكلية التي تطلبها مختلف البلدان
الموقعة على مشروع الاتفاقية، وتأذن له عند الحاجة، اذا جرى الاعتراض على بعض المبادئ
الاساسية التي تتضمنها الاتفاقية اثناء التفاوض مع البلدان الموقعة، باقامة علاقات واستحداث بنية انتقالية
مع البلدان الموقعة الى ان تقر الجمعية العامة الاتفاقية النهائية،

نفوض الى رئيس المنظمة التوقيع على الاتفاقية المذكورة، اذا لم يتضمن المشروع النهائي
تعديلات اساسية مقارنة بالمشروع المقدم.
